



السيدات والسادة:

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المدير العام لمركز الحساب الخوارزمي،
- المدير العام لمركز النشر الجامعي،
- المديرون العامون للمؤسسات العمومية للبحث العلمي،
- عمداء ومديرو مؤسسات التعليم العالي والبحث،
- المديرون العامون لدواوين الخدمات الجامعية.

الموضوع : حول فتح مناظرات داخلية بالملفات للترقية إلى رتب تقني رئيس وتقني أول وتقني ومساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2016.

المرجع: القرارات المؤرخة في 28 ديسمبر 2016 المتعلقة بفتح مناظرات داخلية بالملفات للترقية إلى رتب تقني رئيس وتقني أول وتقني ومساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

المرفقات: - 4 نماذج لمطلب ترشح.

-بطاقة اسناد العدد التقييمي.

-جدول تفصيلي للدورات التكوينية.

تحية طيبة،

وبعد، أشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعتم فتح أربع مناظرات داخلية بالملفات للترقية إلى رتب تقني رئيس وتقني أول وتقني ومساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية،

وقد ضببت شروط المشاركة في المناظرات المذكورة وتاريخ اجتماع اللجنة وآخر أجل لقبول المطالب وعدد الخطط المزمع تسديدها وفقا لبيانات الجدول التالي:

نوعية المناظرة	شروط المشاركة	آخر أجل لقبول المطالب	تاريخ إجتماع لجنة المناظرة	عدد الخطط المراد تسديدها
الترقية إلى رتبة تقني رئيس	يمكن أن يترشح للمناظرة التقنيون الأولون المترشحون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط 5 سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات	13 جانفي 2017	13 فيفري 2017 والأيام الموالية	(24) خطة
الترقية إلى رتبة تقني أول	يمكن أن يترشح للمناظرة التقنيون المترشحون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط 5 سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات			(227) خطة
الترقية إلى رتبة تقني	يمكن أن يترشح للمناظرة المساعدون التقنيون المترشحون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط 5 سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات			(04) خطط
الترقية إلى رتبة مساعد تقني	يمكن أن يترشح للمناظرة الأعوان التقنيون المترشحون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط 5 سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات			(08) خطط

يجب على المترشحين أن يرسلوا مطالب ترشحاتهم عن طريق التسلسل الإداري المعهود إلى إدارة الموارد البشرية وذلك في الآجال المحددة بعد تكميلها بدقة ورافقها وجوبا بالوثائق التالية:

- 1- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- 2- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو ممن ينوبه (تضبط بتاريخ ختم الترشيحات)،
- 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار أول تسمية للمترشح،
- 4- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية،
- 5- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترسيم في الرتبة الحالية .
- 6- نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر،
- 7- نسخ مطابقة للأصل من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية للمعني بالأمر خلال الخمس سنوات الاخيرة (ان وجدت)،

